بتكبيرة الافتتاح وهي قوله الله اكبر او الله الاكبر
او الله الكبير او الله كبير ان قال بدلا عن التكبير
الله اجل او اعظم او الرحمن او لا اله الا الله او تبارك الله
او غيره من اسماء الله تعالى اجزأه عند ابي حنيفة ومحمد رحمهما الله
ولو افتتح باللهم او قال يا الله يصح ولو قال اللهم اغفر لي
او اللهم ارزقني او قال استغفر الله او اعوذ بالله او لا حول
ولا قوة الا بالله او ما شاء الله لا يصح ولو قال الله يصير شارعا
عند ابي حنيفة رحمه الله وفي ظاهر الرواية لا يصير شارعا ولو
قال الله اكبار لا يصير شارعا واذا قال في خلال الصلوة
تفسد صلوته لانه اسم الشيطان ولو قال الله اكبر بالكاف
الصعيف اختلف البعضون والكوفيون والاصح انه يصير
شارعا ولو ادخل المد في الف الله كما في قوله تعالى الله
اذن لكم تفسد عند اكثر المشايخ وقال محمد بن مقاتل
رحمه الله ان كان لا يميز بينهما لا تفسد ولو افتتح مع الامام
وفرغ من قوله الله قبل فراغ الامام من قوله الله لا يصير شارعا

ولو قال الله مع الامام او بعده وفرغ من قوله اكبر قبل فراغ الامام
منه اكبر لا يجوز ايضا لانه لا يصير شارعا بالكل فيقع الكل
قضاء ولو كبر قبل الامام مقتديا به لا يصير شارعا في صلوة
الامام ولا في صلوة نفسه وقيل يصير شارعا في صلوة نفسه
ولو انه كبر بعد ما كبر الامام يعني كبر ثانيا ونوى الشروع
والاقتداء يصير شارعا وفاطما لما كان فيه والافضل ان تكون
تكبيرة المقتدي مع تكبيرة الامام عند ابي حنيفة رحمه الله وقالا
بكبر بعد تكبيرة الامام واذا شك المقتدي انه هل كبر مع
الامام او بعده يحكم باكبر رأيه فان استوى الظنان فانه يجزيه
حملا لامره على الصواب والثانية القيام ولو صلى الفريضة
قاعدا مع القدرة على القيام لا يجوز وان عجز المريض على القيام
يصلي قاعدا يركع ويسجد فان لم يستطع الركوع والسجود اومى
برأسه وجعل السجود اخفض من الركوع ولا يرفع الى وجهه
شيئا يسجد عليه لقوله عليه الصلوة والسلام لو رضي اذا قدرت
ان تسجد على الارض فاسجد والا فاوم برأسك ولو كانت الوسادة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)